- الحديث أخرجه أيضا ابن حبان والحاكم . وفي رواية لابن حبان فكان الذي أجلسه في حجره علي بن أبي طالب وروى الحاكم عن عبد الله بن الحارث قال : (غسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي وعلى يده خرقة فغسله فأدخل يده تحت القميص فغسله والقميص عليه) وفي الباب عن بريدة عند ابن ماجه والحاكم والبيهقي قال : (لما أخذوا في غسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ناداهم مناد من الداخل لا تنزعوا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قميصه) وعن ابن عباس عند أحمد : (أن عليا أسند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى صدره وعليه قميصه) وفي إسناده حسين بن عبد الله وهو ضعيف . وعن جعفر بن محمد عن أبيه عند عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي والشافعي قال : (غسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثا بسدر وغسل وعليه قميص وغسل من بئر يقال لها الغرس بقبا كانت لسعد بن خيثمة وكان يشرب منها وولي سفلته على والفضل محتضنه والعباس يصيب الماء فجعل الفضل يقول أرحني قطعت وتيني أني لا أجد شيئا يترطل علي) قال الحافظ : وهو مرسل جيد .

قوله : (السنة) بسين مهملة مكسورة بعدها نون وهي ما يتقدم النوم من الفتور الذي يسمى النعاس . قال عدي بن الرقاع العاملي : .

وسنان أقصده النعاس فرنقت ... في عينه سنة وليس بنائم